

1288

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول خضوع المقاهي من الصنف الأول إلى أتاوة الدعم لفائدة الصندوق العام
للتعويض
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 06 جويلية 2015

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه بأنه وبصفتكم صاحب مقهى من
الصنف الأول وبمناسبة قيامكم بالتصريح بالضريبة التقديرية لسنة 2014 تمت مطالبتم من قبل
القبضة المالية بقربة بدفع أتاوة الدعم لفائدة الصندوق العام للتعويض طالبين معرفة هل يخضع رقم
معاملات المقاهي من الصنف الأول للأتاوة المذكورة، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجاري به
العمل توظف أتاوة الدعم خاصة على المقاهي من الصنف الثاني والثالث وقاعات الشاي وذلك بنسبة
1% من رقم المعاملات خال من كل الأداءات والمعالم المحقق ابتداء من غرة جانفي 2013.

وبالتالي، فإن رقم المعاملات المتأتية من المقاهي من الصنف الأول لا يخضع للأتاوة
المذكورة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسم
والتشريع الجبلي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي